Al-rafidain of Law (ARL)

https://alaw.uomosul.edu.iq

The methodology of commentary on legal texts

Mohammad Rafie Younis Mohammad[1]
College of Science / University of Mosul (previously)
mahammadrafie@yahoo.com

Article information
Article history
Received 29 June, 2024
Revised 19 September, 2024
Accepted 16 October, 2024
Available Online 1 December, 2025

Keywords:
- Methodology
- legal text
- Commentary
- Analysis
- Discussion
- Evaluation.

Correspondence:
Mohammad Rafie Younis Mohammad
mahammadrafie@yahoo.com

Abstract

No statutory text can achieve absolute perfection, as it is created by human beings who remain inherently imperfect, even within advanced societies characterized by scientific and technological progress, financial mobility, globalization, and international agreements. Consequently, jurists recognize that statutory texts often fall short of fully addressing these developments. They therefore consider it essential to provide commentary on such texts and to express their perspectives in light of legislation, judicial practice, and Islamic jurisprudence.

Accordingly, it becomes necessary to develop a methodological approach for commenting on legal texts. This begins with a preparatory stage involving both formal and substantive analysis of the text, followed by an editing stage in which discussion, critique, and evaluation are carried out.

Doi: https://doi.org/10.33899/alaw.v26i93.54222
© Authors, 2025, College of Law, University of Mosul This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0).

منهجية التعليق على النصوص القانونية

محمد رافع يونس محمد
كلية العلوم / جامعة الموصل (سابقاً)

معلومات البحث
تاريخ البحث
الاستلام ٢٩ حزيران ٢٠٢٤
التعديلات ١٩ أيلول ٢٠٢٤
القبول ١٦ تشرين الأول ٢٠٢٤
النشر الإلكتروني ١ كانون الأول ٢٠٢٥
الكلمات المفتاحية
- منهجية
- تعليق
- نص قانوني
- مناقشة
- تقويم

المستخلص

لا يمكن لأي نص قانوني أن يبلغ درجة الكمال" لأنه من صنع الإنسان الذي يبقى قاصراً في ظل مجتمع متطور في التقدم العلمي والتكنولوجي وحركة الأموال والعولمة والاتفاقيات الدولية, لذا يجد رجال القانون أن النص القانوني قاصراً لاستيعاب ذلك. فيجدون أن من المهم التعليق عليه، وبيان وجهة نظرهم في ضوء التشريعات والقضاء والفقه.

لذا كان لا بد من إعداد دراسة منهجية في كيفية التعليق على النصوص القانونية في المرحلة التحضيرية بتحليل النص شكلاً وموضوعاً، ومن ثم مرحلة تحريرية في مناقشة وتقويم النص مع إعطاء نموذج تطبيقي للتعليق على نص قانوني.

المقدمة

يعدّ التعليق على نص قانوني من أهم الدراسات القانونية التطبيقية، لا سيما إذا كان في منهجية علمية من خلال اتباع سلسلة من الخطوات على وفق خطة معروفة في كتابة البحوث القانونية من مقدمة وموضوع وخاتمة.

إن التعليق على نص قانوني هو محاولة لتفسير وتوضيح ما جاء فيه بقدر من الحرية وإبداء الرأي في البحث بمكوناته وعناصره للوصول إلى فكرته بالتحليل والمناقشة والتعليق والنقد والبحث في الحكمة التي قصدها المشرع وبيان روح القانون في ذلك النص، فضلاً عن بيان أهمية الاسباب الموجبة في النص القانوني أو التشريع بشكل عام وصولاً إلى استنتاجات علمية عملية مفيدة في الواقع العملي.

ولأجل الإحاطة بجميع الجوانب المحيطة بالبحث، فإننا سوف نتناوله بالتوضيح من خلال النقاط الآتية:

أولاً: أهمية البحث وأسباب اختياره

إن دراسة منهجية التعليق على النصوص القانونية لها أهميتها في التعليم القانوني والارتقاء بالتشريعات بعد تقييمها في أسلوب انتقادي لتنبيه المشرع عما فاته من عيوب أو عدم معالجة التغيرات الاجتماعية والعلمية وقد يشمل نص في دستور أو قانون أو اتفاقية دولية أو رأي فقهي، وإن هذا العمل بمثابة التوفيق بين الدراسات القانونية النظرية والواقع القانوني القضائي.

ثانياً: مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في إيجاد منهجية علمية في كيفية فهم وتحليل النصوص القانونية، والتعليق عليها لبيان فيما إذا كان هناك نقص أو غموض في النص أو تناقض وتعارض مع نصوص أخرى، لتفيد طلاب القانون في كيفية التعليق وتنمية مهاراتهم العملية وطرق تفكيرهم في الإبداع بعيداً عن جمود النص القانوني والبعد النظري.

ثالثاً: أهداف البحث

١- الارتقاء بالثقافة القانونية لأساتذة الجامعات والقضاة والمحامين والحقوقيين.

٢- تطوير التشريعات في محاولة للربط بين نظرية القانون والواقع القانوني.

٣- الارتقاء بمستوى التعليم القانوني في الجامعات والمعاهد القضائية.

٤- لفت نظر المشرّع بآراء فقهاء القانون وتعليقاتهم على النصوص القانونية والأحكام القضائية.

٥- اطلاع القضاء على التعليقات التي قد تجعله أحياناً التفكير في العدول عن بعض الاتجاهات القانونية.

رابعاً: نطاق البحث

ينحصر نطاق بحثنا الموسوم (منهجية التعليق على النصوص القانونية) بعد صياغته وخروجه بشكله النهائي، وعدّه نافذاً بعد نشره في الجريدة الرسمية.

خامساً: منهجية الدراسة

اعتمدنا في بحثنا على المنهج الوصفي التحليلي الاستنتاجي في دراسة التعليق على النصوص القانونية في كيفية وصف النص القانوني وتحليله للوصول إلى استنتاجات علمية عملية.

سادساً: خطة البحث

كانت خطة دراستنا بالشكل الآتي:

المبحث التمهيدي: مفهوم منهجية التعليق على النصوص القانونية، وأهدافه، وقواعده.

المطلب الأول: التعريف بمنهجية التعليق على النصوص القانونية.

المطلب الثاني: أهداف التعليق على النصوص القانونية، وقواعده، وشروطه.

المطلب الثالث: مناهج التعليق على النصوص القانونية، ومدارسه، وأنواعه.

المبحث الأول: المرحلة التحضيرية (تحليل النص القانوني).

المطلب الأول: التحليل الشكلي للنص القانوني (التعرف على النص).

المطلب الثاني: التحليل الموضوعي للنص القانوني (تحليل مضمون النص).

المبحث الثاني: المرحلة التحريرية أو التنفيذية (مناقشة وتقويم النص).

المطلب الأول: تقويم النص من الوجهة القانونية.

المطلب الثاني: تقويم النص من الوجهة غير القانونية.

المبحث التمهيدي

مفهوم منهجية التعليق على النصوص القانونية، وأهدافه، وقواعده

قبل الدخول في منهجية التعليق على النصوص القانونية، لا بد من أن نمهّد في ذلك لبيان التعريف بمنهجية التعليق على النصوص القانونية، وأهدافه، وقواعده، وشروطه، وما هي مناهج ومدارس وأنواع التعليق كل ذلك سيكون في المطالب الآتية:

المطلب الأول

التعريف بمنهجية التعليق على النصوص القانونية

سنعرف في هذا المطلب المصطلحات المنهجية، والتعليق، والنص القانوني لكي نتمكن من الوصول إلى معرفة ماهية التعريف بمنهجية التعليق على النصوص القانونية في الفروع الآتية:

الفرع الأول

تعريف المنهج

يقصد بالمنهج لغةً: الطريق الواضح[١] ، والمنهجية: هي نظام طرق البحث والدراسة[٢].

ويعرف المنهج في الاصطلاح بأنه: "الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم ..."[٣]. في حين تعرف المنهجية اصطلاحاً بأنها: "طريقة يتبعها الباحث من أجل الوصول الى الهدف المنشود"[٤].

---

(١) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، (دار الرسالة – الكويت| د. س)، ص ٦٨١.

(٢) أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج٣، (عالم الكتب – د. م | ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨ م)، ص ٢٢٩١.

(٣) عبد الرحمن بدوي، المنهجية في البحوث والدراسات الأدبية، (دار المعارف – سوسه، تونس| ١٩٩٨م)، ص٩.

(٤) ريناس بنافي، المنهجية الفكرية: الأسس والمفاهيم، الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية، نقلاً عن شبكة ادخال المعلومات العالمية وعلى الموقع: www.politics-dz.com بتاريخ (٢٠٢٠/٤/٢)، الساعة ٤:٣٠ مساءً.

وتجدر الإشارة إلى أن المنهجية أعمّ وأشمل من المنهج" لأن مفهوم المنهج يكون في الاعتماد على منهج علمي واحد، والمنهجية تكون في الاعتماد على مجموعة مناهج، أي المنهج جزء من المنهجية وخاص، والمنهجية عام[١].

تأسيساً على ما تقدم يمكن تعريف المنهجية بأنها طرائق علمية منظمة يسلكها الباحث للوصول الى الحقيقة، أي اتباع الباحث مسالك علمية منظمة للوصول إلى الحقيقة المتوخاة.

الفرع الثاني

تعريف التعليق

التعليق لغةً من عَلَّقَ، وعَلَّقَ على النص بمعنى أبدى ملاحظاته عليه توضيحاً للمعنى[٢].

وعَلَّقَ على كلام غيره: عقّبَ عليه وتعقبه بذكر ما فيه من محاسن او مساوئ[٣].

ويمكن أن نستشف المعنى الاصطلاحي للتعليق من المعنى اللغوي ونقول فيه إنه مناقشة وتقييم وبيان الرأي.

الفرع الثالث

تعريف النص القانوني

أولاً: تعريف النص: لغة نَصَّ الشيء: رفعه، ونصَّ الحديث إلى فلان: رفعه إليه، ونصُّ كل شيء: منتهاه[٤]، واصطلاحاً: يراد به من حيث اللفظ صورته، ومن حيث المعنى مادته، أي مفرداته، ومن حيث القصد أي الحكمة من النص سواء كان تشريعياً أم فقهياً[٥].

ثانياً: تعريف القانون: لغةً: مقياس كل شيء [١]، واصطلاحاً: هو قواعد عامة مجردة ملزمة تنظم المجتمع[٢].

---

(١) لمزيد من التفصيل يراجع: عدي جواد الحجار، الأسس المنهجية في تفسير النص القرآن، (ط١، العتبة الحسينية المقدسة، كربلاء|٢٠١٢)، ص ص ١٨-٢١

(٢) المنجد الابجدي، (دار المشرق، بيروت| ١٩٦٧م)، ص ٧١٣.

(٣) احمد مختار عبد الحميد عمر، مصدر سابق، ج٣، ص ١٥٣٨.

(٤) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مصدر سابق، ص ١٠٦٨.

(٥) عواد حسين ياسين العبيدي، تفسير النصوص القانونية باتباع الحكمة التشريعية، (دار ومكتبة الإمام – طرابلس، لبنان | ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، ص ٣٨.

ثالثاً: تعريف النص القانوني: قصد به البعض بأنه المعنى الموضوعي (المادي) للقانون[٣].

وعرّفه آخر بأنه: مجموعة أفكار تتعلق بمسألة قانونية[٤].

لما تقدم نرجح تعريف النص القانوني بأنه القاعدة القانونية التي ترتب الأثر القانوني (الحكم) على الفرض (الواقعة) [٥].

لما سبق يمكن أن نعرّف منهجية التعليق على النصوص القانونية: بأنها طرائق علمية منظمة نظرية وتطبيقية يسلكها الباحث بتحليل وتفسير القاعدة القانونية التي يتضمنها النص القانوني، ومن ثم مناقشته وتقويمه وبيان رأيه من أجل الوصول إلى الحقيقة من حيث الفرض والحكم[٦].

يتضح مما تقدم ان منهجية التعليق على النصوص القانونية تشمل العناصر الآتية:

---

(١) محمد بن أبي بكر الرازي، مصدر سابق، ص ٧٨٢.

(٢) أسامة محمد سعيد المفتي، القانون أصله وتطوره والقاعدة القانونية من أوركاجينا إلى العصر الحالي، (د. م، د. ت)، ص ٣.

(٣) عادل يوسف الشكري، |" كيفية كتابة البحث العلمي القانوني والتعليق على النصوص القانونية والقرارات القضائية"|، |مجلة الكوفة العراقية|، العدد ١٦ ، نقلاً عن شبكة إدخال المعلومات العالمية بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٤ الساعة ٦:٢٠ وعلى الموقع: iasj.net/liasj?func=fulthext ald=59794

(٤) سقلاب فريده، محاضرات في منهجية العلوم القانونية، (السنة الجامعية ٢٠١٧/٢٠١٨)، نقلا عن شبكة ادخال المعلومات العالمية بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٣١)، الساعة ١٢:٥٠ صباحاً وعلى الموقع: elearning.univ-bejaia

(٥) لمزيد من التفصيل يراجع: جعفر الفضلي ومنذر عبد الحسين الفضل، المدخل للعلوم القانونية، (مطبعة جامعة الموصل | ١٩٨٧)، ص ٢٠.

(٦) يقصد بالفرض: افتراض واقعة، الحكم: حكم القانون عليها، ومثال ذلك: نص المادة (١/١٢) من قانون ادارة الاوقاف العراقي رقم (٦٤) لسنة ١٩٦٦ المعدل بأنه: ((يعاقب المتجاوز على العقار الموقوف بالحبس مدة لا تقل عن شهر واحد ولا تزيد عن سنة واحدة...)) فالفرض هو فعل المتجاوز والحكم هو الحبس، منشور في |الوقائع العراقية|، بالعدد (٢٢٩٣) في (١٩٦٦/٧/٣١).

١- الطرائق العلمية المنظمة بوصفها الخيار الأمثل الذي يسلكه الباحثون على وفق خطة علمية محكمة نظرياً وتطبيقياً.

٢- التحليل هو تفكيك وتجزئة النص القانوني إلى عناصره الأساسية وتحديد خصائصها[١].

٣- التفسير هو إيضاح وكشف شكل النص القانوني وموضوعه وحكمته[٢].

٤- مناقشة وتقويم النص القانوني: هو بيان مدى انطباق الحكم (الحل) على الفرض (الوقائع) ببيان قوة وضعف النص.

٥- يقصد ببيان رأي الباحث أي وجهة نظره في إظهار إيجابيات النص القانوني وسلبياته، وما هو خياره الأفضل المقترح.

٦- كل ذلك للوصول إلى حقيقة مفادها مراعاة الاعتبارات القانونية والاجتماعية والاقتصادية في الفرض (الوقائع) والحكم (الحل).

المطلب الثاني

أهداف التعليق على النصوص القانونية، وقواعده، وشروطه

بعد ان عرفنا ما المقصود بمنهجية التعليق على النصوص القانونية، لا بد لنا أن نعرف ما هي أهدافه، وأسباب التعليق، وشروطه، وسيكون ذلك في الفروع الآتية:

(١) عادل يوسف الشكري، مصدر سابق، ص ٢٠؛ إبراهيم غريب وآخرون، تحليل النص القانوني بين النظرية والتطبيق، نقلا عن شبكة ادخال المعلومات العالمية بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٢٨)، الساعة ٢:٥٠ صباحاً، وعلى الموقع:
http://alhoriaatmaroc.yoo7.com

(٢) لمزيد من التفصيل في معنى التفسير يراجع: عواد حسين ياسين العبيدي، مصدر سابق، ص ٩ وما بعدها.

الفرع الأول

أهداف التعليق على النصوص القانونية

إن التعليق على النصوص القانونية له عدة أهداف أهمها[١]:

١- الارتقاء بمستوى التعليم القانوني بترسيخ الأفكار القانونية في ذهن الطالب من خلال تقويمه للنصوص القانونية.

٢- تنمية الثقافة القانونية للمتخصصين الأكاديميين والعاملين في المجال القانوني.

٣- تطوير التشريعات، ولذلك أخذ المشرعون بطروحات المعلقين على النصوص القانونية.

٤- اطلاع رجال القضاء على التعليقات، وربما العدول عن بعض الاتجاهات القضائية.

يتضح مما تقدم أن أهداف التعليق على النصوص القانونية هي المساهمة في التعليم والثقافة القانونية وتطوير التشريعات واطلاع القضاء.

الفرع الثاني

أسباب التعليق على النصوص القانونية

يوجد أسباب عديدة تدفع الباحث الى التعليق على النصوص القانونية ويمكن أن نلخص أهمها بما يأتي:

١- أسباب شكلية للتعرف على هوية النص القانوني من حيث موقعه وتاريخه ومرجعيته، وكذلك بنيته اللغوية والنحوية والمطبعية وأسلوبه، فضلاً عن معرفة ظروف وغايات النص، فمثلاً معرفة وإيجاد الخطأ المادي او المعنوي، او غموض النص، أو نقصه أو سكوته أو تناقضه وتعارضه مع نص آخر.

٢- أسباب موضوعية تتعلق بمضمون النص لمعرفة القاعدة الأساسية التي يتضمنها النص.

---

(١) عبد الفتاح مراد، |"أصول التعليق على النصوص القانونية والاحكام القضائية"|، بحث منشور في |مجلة العدالة والقانون|، المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة، العدد ٧، (٢٠٠٧)، ص ١٤، ٢٧، نقلاً عن شبكة ادخال المعلومات العالمية بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٣٠)، الساعة ١١:٢٠ مساءً، وعلى الموقع:
www.musawa.ps

٣- أسباب تتعلق بتغيرات الأنظمة السياسية والاقتصادية للمجتمع بحيث إن النصوص القانونية أصبحت عاجزة عن مواكبة هذه التغيرات أو التطورات، ومنها التطورات العالمية في مجال حقوق الانسان، والاتصالات والتقنيات الحديثة وغيرها، ويقتضي الأمر إعادة النظر بهذه النصوص[١] "لأن القانون كائن حي ينمو ويتطور في البيئة التي التي نشأ فيها[٢].

يتضح مما تقدّم أن الأسباب التي تدفع الباحث الى التعليق على النصوص القانونية هي اعتبارات قانونية، واعتبارات غير قانونية لمعرفة مدى ملاءمتها مع ظروف الواقع الجديد.

الفرع الثالث

شروط التعليق على النصوص القانونية

هناك عدة شروط للتعليق على النصوص القانونية تلزم الباحث او المعلّق التقيد بها، أهمها[٣]:

١- أن يكون التعليق من المتخصصين في القانون أساتذة جامعات، وقضاة، ومحامين قدامى.

---

(١) لمزيد من التفصيل يراجع: محمد عبد الكريم يوسف ، التفسير القانوني للنصوص، (مقال منشور في صحيفة المثقف بالعدد ٤٩٥٣)، نقلا عن شبكة ادخال المعلومات العالمية بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٢٨)، الساعة ١٠ صباحاً، وعلى الموقع: http://facebook.com

(٢) ضياء شيت خطاب، فن القضاء، (معهد البحوث والدراسات العربية – بغداد | ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ص ٩٥.

(٣) لمزيد من التفصيل يراجع: أحمد أبو عيسى عبد الحميد، |"منهجية التعليق على الاحكام القضائية"|، |مجلة جامعة صبراته العلمية|، العدد الرابع، (كانون الاول ٢٠١٨)، ص ٣١؛ منهجية التعليق على المواد القانونية، ص١، (مقال منشور على موقع منتديات الشروق اونلاين)، وعلى شبكة ادخال المعلومات العالمية وعلى الموقع : http://montada.echoroukonline.com، (٢٠١٧/٣/٢٨)، الساعة ١:٥٠ مساءً.

٢- أن يكون المعلق على معرفة عميقة بالنصوص القانونية التي تتعلق بموضوع النص المراد التعليق عليه، وموقف الفقه والقضاء والقانون المقارن.

٣- أن يكون التعليق على شكل بحث ودراسة نظرية ضمن خطة علمية منظمة ومحكمة لإبراز مضمون القاعدة القانونية التي في النص.

٤- على المعلق الالتزام بالقانون والأعراف والتقاليد العلمية ضمن حدود وقيود النقد المباح، واستعمال الالفاظ المناسبة، وتوخي المصلحة العامة.

٥- ان ينشر التعليق في مجلة علمية قانونية، وليس في الصحف والمجلات العادية ووسائل الاعلام.

المطلب الثالث

مناهج التعليق على النصوص القانونية، ومدارسه، وانواعه

إن التعليق على النصوص القانونية يكون وفق منهج علمي، وشرحه ينسجم مع المدرسة التي تساعد في تفسيره، كما أن التعليق يكون حسب نوع موضوع القانون، وهذا ما سنفصله في الفروع الآتية:

الفرع الأول

مناهج التعليق على النصوص القانونية

يقوم المعلق على النصوص القانونية بدراسة نظرية وتطبيقية في آن واحد في بيان معنى النص، واحكامه، وموقف الفقه، ومن ثم القضاء في تطبيقه للنص على وفق منهج علمي في ذلك، وسنبين مناهج التعليق على النصوص القانونية كما يأتي:

١- **المنهج التأصيلي أو الاستقرائي:** يراد به الانتقال من الأصول الجزئية والمفترضة في النص القانوني محل التعليق إلى حكم عام وكلي[١]، أي تطبيق حكم خاص جزئي على حكم عام كلي.

(١) عصمت عبد المجيد بكر، مبادئ البحث العلمي، (منشورات زين الحقوقية، بيروت | ٢٠١٥)، ص ١٣٠، ولمزيد من التفصيل والمثال على ذلك، يراجع: إجياد ثامر نايف،=

٢- **المنهج التحليلي أو الاستنباطي:** يراد به تفسير النصوص الكلية بوصفها مبدأ عام، وتطبيقها على الجزئيات، أي تطبيق الحكم العام للنص على الحكم الخاص، على عكس المنهج التأصيلي او الاستقرائي[١].

٣- **المنهج المزدوج (الاستقرائي والتحليلي):** وهو يجمع بين المنهجين المذكورين أعلاه، وهو الانتقال من الجزئيات الى الحكم على العموميات، ومن ثم العموميات أو الكليات الى الحكم على الجزئيات[٢]، وهو بذلك يجمع بين مزايا مناهج البحث العلمي.

٤- **المنهج المقارن:** هو مقارنة النص القانوني المراد التعليق عليه مع موضوعه في قوانين الدول الأخرى للتعرف على موقف هذه القوانين، وبيان أوجه الشبه والاختلاف، والقوة والضعف في النص[٣].

تأسيساً على ما تقدم فان المنهج الذي سنتبعه في دراسة التعليقات على النصوص القانونية هو قراءة النص لفهم وتحديد معناه، ومن ثم تحليله بتفكيكه الى عناصره الأساسية في الفرض والحكم، ومن ثم تقييمه بوضع خطة علمية منظمة لتحرير التعليق تتضمن دراسة النصوص الأخرى التي لها علاقة بموضوع النص محل التعليق من القانون نفسه والقوانين الأخرى المحلية، وموقف الفقه والقضاء، مع مقارنة موضوعه في قوانين الدول الأخرى لنصل إلى الحقيقة العلمية المطلوبة.

=اصول البحث القانوني، (دار الجامعة الجديدة- الاسكندرية | ٢٠١٩)، ص ٣٩ وما بعدها.

(١) عصمت عبد المجيد بكر، مصدر سابق، ص ١٣٢؛ اجياد ثامر نايف، مصدر سابق، ص ٤٢ وما بعدها.

(٢) عبد الفتاح مراد، مصدر سابق، ص٢٧.

(٣) عصمت عبد المجيد بكر، مصدر سابق، ص ١٣٦.

الفرع الثاني

مدارس التعليق على النصوص القانونية

إن ما يقوم به المعلق على النصوص القانونية هو تفسير النص القانوني، لذا يستوجب الأمر بيان المدارس الأساسية الاصلية للتعليق على النصوص القانونية، ومن ثم بيان موقف المشرع العراقي من التفسير.

أولاً: مدارس التفسير للنصوص القانونية: يمكن اجمال أهمها بما يأتي:

١- **مدرسة التزام النص (الشرح على المتون):** يراد بها التقيّد بالنص القانوني دون غيره في شرحه وتفسيره أي بالبحث عن الإرادة الحقيقية أو المفترضة للمشرع وقت وضعه النص لا وقت تطبيقه، وأن اختلفت الظروف الاجتماعية والاقتصادية، وهي منتقدة، لأنها تؤدي إلى الجمود على الرغم من تغير ظروف البلد[١].

٢- **المدرسة التاريخية (الاجتماعية):** مفادها عدم التقيد بحرفية النص او إرادة المشرع، وتفسير النص يكون على وفق ما تقتضيه الظروف الاجتماعية المتطورة وقت التفسير. أي الأخذ بالإرادة أو النية الاحتمالية للمشرع وقت تطبيق النص، ويعاب عليها ان تؤدي إلى عدم استقرار المعاملات، لأنها تؤدي إلى منع ثبات التشريع[٢].

٣- **المدرسة العلمية:** تتجه الى تفسير النص القانوني على وفق إرادة المشرع الحقيقية وقت وضع النص، وعدم الأخذ بالإرادة المفترضة للمشرع، وإنما يبحث عن الحل المناسب في العرف، فان لم يوجد نص أو عرف يتبع البحث العلمي الحر بالرجوع الى جوهر التشريع بحقائقه المتعددة الطبيعية أو الواقعية، والحقائق التاريخية، والعقلية، والمثالية بالاعتماد على أسس علمية لا افتراضية للوصول إلى تحقيق العدالة[٣].

---

(١) عواد حسين ياسين العبيدي، مصدر سابق، ص ٩٦ وما بعدها.

(٢) عواد حسين ياسين العبيدي، مصدر سابق، ص ١٠٢ وما بعدها.

(٣) لمزيد من التفصيل، يراجع: جعفر الفضلي، مصدر سابق، ص ٥٦ وما بعدها.

إن هذه المدرسة تشير إلى تفسير النص في حالة فقدان النص أي ليس هنالك نص في التشريع، وهذا ليس تفسير، وإنما البحث عن المصادر الاحتياطية للقانون[١].

ثانياً: موقف المشرع العراقي من تفسير النص: إن تفسير النص القانوني يكون في حالة وجوده في القانون فنعرف أنه واضح، أو غامض، أو معيب، أو متعارض مع نصوص أخرى، أو تناقض بين قاعدتين[٢]. أما في حالة فقدان أو نقصان النص فيتم الذهاب إلى المصادر الاحتياطية الرسمية للقانون، وهي العرف ومبادئ الشريعة الإسلامية وقواعد العدالة.

واتجاه المشرع العراقي في تفسير النصوص القانونية كما يأتي:

جاء في القانون المدني العراقي على أنه "تسري النصوص التشريعية على المسائل جميعها التي تتناولها هذه النصوص في لفظها أو في فحواها"[٣]، وكذلك المادة الأولى من قانون الأحوال الشخصية العراقي نصت على ذلك[٤]، يعني أنه يفسر النص في لفظه ومعناه، ومعرفة معنى النص من الفاظه يكون بدلالة المنطوق التي وسائلها عبارة النص أو إشارة النص أو اقتضاء النص، أو يكون بدلالة المفهوم سواء مفهوم الموافقة أو المخالفة[٥]. هذه وسائل التفسير من داخل النص، ولكن قد يستعين المفسر بوسائل من

---

(١) جعفر الفضلي، مصدر سابق، ص ٥٩.

(٢) يوجد اختلاف بين مصطلح التعارض والتناقض من حيث الحقيقة، والشروط، والحكم، لمزيد من التفصيل يراجع: مصطفى إبراهيم الزلمي، الصلة بين علم المنطق والقانون، (مطبعة شفيق – بغداد| ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ص ٣٧ وما بعدها.

(٣) المادة: (١/١) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١، منشور في جريدة |الوقائع العراقية|، بالعدد ٣٠١٥ في ١٩٥١/٩/٨.

(٤) قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩، منشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد ٣٨٠ في ١٩٥٩/١٢/٣.

(٥) للتوسع والتفصيل يراجع: جعفر الفضلي ومنذر الفضل، مصدر سابق، ص ٦٠ وما بعدها.

خارج النص ومنها تقريب النصوص أو المصادر التاريخية للنص أو الأعمال التحضيرية او حكمة التشريع[١]، أو اللوائح التنفيذية.

وتجدر الإشارة إلى أن مصطلح تفسير النصوص من لفظها أو فحواها كما وردت في القوانين منتقدة" لأن الألفاظ قوالب مجردة، ومصطلح فحواها تشمل صورة واحدة من دلالات النصوص وهو نطاق ضيق[٢]، لذا اقترح احد الفقهاء أن يكون النص: "تسري النصوص القانونية بمنطوقها أو بمفهومها على جميع العلاقات التي تتناولها"[٣].

ومن الجدير بالذكر أن المشرع العراقي ألزم القاضي باتباع التفسير المتطور للقانون، ومراعاة الحكمة من التشريع عند تطبيقه[٤]، يعني انه الزم القاضي بتفسير القانون على وفق تطور المجتمع مع مراعاة المصلحة التي قصدها المشرع[٥].

تأسيساً على ما تقدم يمكن القول إن المشرع العراقي قد جمع بين مدرسة التزام النص والمدرسة التاريخية في تفسير النصوص، وأخذ بالمدرسة العلمية في حالة غياب النص[٦].

---

(١) جعفر الفضلي ومنذر الفضل، مصدر سابق، ص ٦٤.

(٢) مصطفى الزلمي، مصدر سابق، ص ٢٢,

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المادة (٣) من قانون الإثبات العراقي رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩، منشور في جريدة |الوقائع العراقية|، بالعدد ٢٧٢٨ في ١٩٧٩/٩/٣.

(٥) للتوسع والتفصيل والاطلاع على تطبيقات القضاء العراقي في ذلك يراجع: ضياء شيت خطاب، مصدر سابق، ص ٦٤ وما بعدها.

(٦) لمزيد من التفصيل عن مدى تأثر المشرع العراقي في مدارس التفسير يراجع: عواد حسين ياسين العبيدي، مصدر سابق، ص ١٤٢ وما بعدها.

الفرع الثالث

أنواع التعليق على النصوص القانونية

هناك ثلاثة أنواع للتعليق على النصوص القانونية على وفق موضوع القانون وهي:

١- **نصوص قانون دولي:** وتشمل ميثاق الأمم المتحدة، والمعاهدات والاتفاقات الدولية مثل اتفاقات المياه والبيئة والزراعة والتجارة وغيرها.

٢- **نصوص قانون محلي:** أما نصوص قانون أساسي (دستوري) او نصوص تشريعية كالقوانين والأنظمة والمراسيم الجمهورية.

٣- **نصوص تنظيمية (اللوائح التنظيمية):** وهي التي تصدرها السلطة التنفيذية لتسهيل تنفيذ قانون، والقرارات الإدارية.

هذا ومن الملاحظ أن التعليق قد يكون على مشروع القانون قبل إصداره، وقد يكون بعد إصداره والأول يكون جدير بالقبول" لأنه يعطي وقتاً للمشرع لمعرفة آراء وأفكار رجال القانون ومعالجة مواطن الضعف قبل إصداره.

مراحل منهجية التعليق على النصوص القانونية

بعد أن تكلمنا في المبحث التمهيدي عن التعريف بمنهجية التعليق على النصوص القانونية، وأهدافه، وقواعده، فإن الأمر يتطلب بيان مراحل هذه المنهجية والتي سنتناولها في المبحثين الآتيين:

المبحث الأول

المرحلة التحضيرية

دراسة المرحلة التحضيرية لمنهجية التعليق على النصوص القانونية تكون بالتحليل الشكلي للنص القانوني، ومن ثم التحليل الموضوعي، وهذا ما سنتناوله في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول

التحليل الشكلي للنص القانوني (التعرف على النص)

للتعليق على نص قانوني يجب أولاً تحليله من الناحية الشكلية بالتعرف على هوية وموقع ومرجعية النص، وبنية النص، وغاية النص وظروف إصداره ... وهذا سيكون في الفروع الآتية:

الفرع الأول

هوية النص القانوني وموقعه ومرجعه

سيكون التعرف على هوية وموقع ومرجعية النص القانوني على وفق ما يأتي:

١- **هوية النص**: أي معرفة الى أي موضوع من مواضيع القانون ينتسب إليه النص القانوني المراد التعليق عليه ضمن التدرج القانوني للتشريعات. أهو نص في معاهدة دولية أم دستوري أم تشريعي أم في تعليمات أو قرار إداري... [١].

٢- **موقع النص**: أي موضع النص القانوني من المرجع الذي أُخذَ منه فيشار إلى رقم القانون وتاريخه، وعدده وتاريخ نشره في الجريدة الرسمية، القسم، الكتاب، الفصل، الفرع، المادة، والفقرة[٢].

٣- **مرجعية النص**: ويقصد به المصدر المادي الذي استقى المشرع منه النص وتأثر به، فالقانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ جمع بين قواعد نقلت عن الشريعة الإسلامية وقواعد نقلت عن التقنينات الغربية[٣]، لذا يفضل أن يكون لدى المعلق إلمام

---

(١) ميلود بن حوحو، منهجية تحليل النصوص القانونية، (المركز الديمقراطي العربي – برلين | ٢٠٢١)، ص ٦٩.

(٢) لوني نصيره | "منهجية التعليق على نص قانوني مع نموذج تطبيقي"، ص ٣. نقلا عن شبكة ادخال المعلومات العالمية وعلى الموقع: http://www.mizandz.com 2020/1/blog-post-71.html بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٣١)، الساعة ١٢:٢٠ مساءً.

(٣) الأسباب الموجبة للائحة القانون المدني العراقي.

بالنظام القانوني الذي استقى منه النص القانوني بمعرفته عن بقية نصوص القانون وموقف الفقه والقضاء او القانون المقارن[١].

الفرع الثاني

بنية النص القانوني

في هذ الفرع سيتم التعرف على البناء المطبعي واللغوي والمنطقي للنص القانوني المراد التعليق عليه وكما يأتي:

١- **البناء المطبعي للنص:** ويقصد به البناء الشكلي الظاهري للنص فيما إذا ورد بفقرة واحدة أو عدة فقرات، واستخراج الأفكار الأساسية والفرعية التي وردت في فقرات النص، وبيان المصطلحات الواردة في النص ودلالتها مثل: الالزام، الالتزام، الجواز، الاستثناء، الاختيار[٢].

٢- **البناء اللغوي والنحوي للنص:** ويقصد به المفردات اللغوية والمصطلحات القانونية المستعملة في صياغة النص، فقد يتضمن النص مصطلحات قانونية معروفة مثل: المسؤولية العقدية أو التقصيرية والدائن والمدين، وقد يتضمن مصطلحات متداولة مثل: العمر والكتابة والشهادة[٣]، فضلاً عن معرفة أسلوب الصياغة التشريعية للنص فيما إذا كان قوياً متيناً أم ركيكاً، وما يحتويه كل نص قانوني على فكرة مرتبطة بفكرة نص آخر أو مستقلة عنها.

٣- **البناء المنطقي للنص (أسلوب النص):** على المعلق معرفة الأسلوب المتبع في صياغة النص القانوني من خلال تحليل المصطلحات والمفردات وسياق النص التي تساعدنا

---

(١) منهجية التعليق على المواد القانونية، مصدر سابق، ص١.

(٢) لوني نصيره، مصدر سابق؛ سقلاب فريدة، مصدر سابق، ص ٣.

(٣) ابراهيم غريب واخرون، تحليل النص القانوني بين النظرية والتطبيق، موقع منظمة الحريات للتواصل بين موظفي قطاع العدل في المغرب، نقلاً عن شبكة ادخال المعلومات العالمية بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٢٨)، الساعة ٢:٠٠ مساءً، وعلى الموقع:
http://alhoriyatatmaroc,y007.com/t1163-topic

في معرفة هل كان الأسلوب: الاستقراء، القياس، التعريف، التأكيد، الاستثناء وغيرها[١]، وهل أسلوب الصياغة مختصرة أم هل هي شارحة مفسرة، أجامدة أم مرنة؟

الفرع الثالث

غاية النص (فوائده)، وظروف إصداره، وطبيعته

كل نص قانوني له هدف يراد تحقيقه لوجود حاجة لتحقيق فوائده كما أن له ظروف خاصة في زمن معين أدت إلى إصداره فضلاً عن طبيعة النص، وهذا ما سنوضحه كما سيأتي:

١- **غاية النص (فوائده):** وهي الأسباب الموجبة لإصداره التي توضح الهدف من إصداره وفوائده في إيجاد حلول اجتماعية واقتصادية[٢] تحدث بين افراد المجتمع أو جماعاته أو هيئاته تلبية لحاجات مستقبلية دون التعرض للحقوق المكتسبة، وتحقيق العدالة.

٢- **ظروف اصدار النص:** ظروف اصدار النص القانوني او الغائه أو تعديله أو إضافة إليه هي قد تكون متعلقة بفلسفة النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي، فمثلاً إذا كانت فلسفة النظام السياسي اشتراكية فانه يأخذ بقانون التسعير الجبري. أو قد تكون ظروف اصدار النص تتعلق بمعالجة مسائل حدثت أو قد تحدث في المستقبل تحقيقاً للمصالح العليا للمجتمع والحفاظ على كيانه والدولة وحفظ النظام العام.

٣- **طبيعة النص:** يعني تحديد الفرع القانوني الذي ينتمي اليه النص هل هو القانون العام أم الخاص، هل هو نص آمر متعلق بالنظام العام أم نص مكمل ليس من النظام

---

(١) لوني نصيره، مصدر سابق، ص ٤.

(٢) د. صالح طليس | "المنهجية لدراسة القانون"، (منشورات زين الحقوقية – بيروت | ٢٠١٠)، ص ٣٢٤. نقلاً عن شبكة ادخال المعلومات العالمية بتاريخ (٢٠٢٠/٣/٢٦)، الساعة ٨:٢٠ صباحاً، وعلى الموقع:

www.droit.ul.edu-1b/itdex.php/research

العام، هل النص القانوني متعلق بالقانون المدني أم الأحوال الشخصية أم العقوبات، وهكذا[١].

المطلب الثاني

التحليل الموضوعي للنص القانوني (تحليل مضمون النص)

في هذا المطلب سنتناول تحليل النص القانوني من خلال فهم ومضمون وتحديد إشكاليته، وأخيراً في وضع خطة التعليق في مناقشته في الفروع الآتية:

الفرع الأول

فهم القاعدة القانونية وتحليلها

إن فهم وتحليل أي نص قانوني يستلزم شرح مصطلحات وفقراته، ومن ثم بيان الفكرة العامة وصولاً إلى الأفكار الأساسية للنص القانوني وكما يأتي:

١- **شرح مصطلحات النص**: حصر المصطلحات التي جاء بها النص القانوني، ومن ثم شرحها" من أجل الوصول الى الفهم الصحيح لهذه المصطلحات التي قد تكون مستعملة في غير محلها، أو أصبحت أخطاء شائعة تداولها رجال القانون. إذ إن الفهم والشرح يساعد في حصر وتحديد موضوع التعليق على النص القانوني الذي يتضمن القاعدة القانونية[٢].

٢- **فقرات النص**: استخراج فقرات النص القانوني وعزلها عن بعضها، ومن ثم تلخيصها وتحليلها بتفكيك مكونات كل فقرة وعناصرها وافكارها، وما هو الرابط الذي يربط كل فقرة بما قبلها وما بعدها[٣].

---

(١) إبراهيم غريب وآخرون، مصدر سابق، ص ٤.

(٢) سقلاب فريده، مصدر سابق، ص٦٨.

(٣) لمزيد من التفصيل، يراجع: إبراهيم غريب وآخرون، مصدر سابق، ص ١ وما بعدها.

٣- **الفكرة العامة**: بعد قراءة النص القانوني وفهمه بشكل جيد يمكن استخراج الفكرة العامة للنص في بيان المعنى الإجمالي ، وتحديد الاطار العام للمسألة القانونية المراد مناقشتها وحصرها بفكرة واحدة عاملة شاملة حتى لا يخرج المناقش عن موضوع المسألة[١].

٤- **الأفكار الأساسية**: تقسيم النص القانوني الى فقرات، كل فقرة تتضمن فكرة واحدة يوضع لها عنوان تساعد في وضع خطة ملائمة للمناقشة[٢].

الفرع الثاني

تحديد إشكالية النص

لتحديد إشكالية النص القانوني يقتضي توضيح معنى الإشكالية، وشروط طرح الإشكالية لكي نتمكن أخيراً من تحديدها وعلى النحو الآتي:

١- **معنى إشكالية النص**: شَكَلَ الأمر: أي التبس، وتثار الإشكالية بإثارة أسئلة حول النص على وفق ما يهدف الى تحقيقه، وذلك باستخراج فكرة النص بتأكيدها أو نفيها أو تقديرها أو البحث عن أفكار جديدة لم يتناولها النص[٣].

٢- **شروط طرح الإشكالية**: وهي:

أ – أن تكون لمصلحة موضوع النص.

ب- واضحة وبسيطة غير معقدة.

ج- بصيغة سؤال يطرحه الباحث لإيجاد جواب مناسب له.

د – صيغة الإشكالية تكون بكلمات دقيقة واضحة.

---

(١) موقع الفرقة البيداغوجية لمادة القانون الدولي الخاص، منهجية التعليق على النصوص القانونية، منشور على شبكة إدخال المعلومات العالمية وعلى الموقع elmouhami.com/wp-content/uploads/2017 بتاريخ (٢٠٢٤/٩/٩)، الساعة ١١:٠٨ صباحاً.

(٢) سقلاب فريده، مصدر سابق، ص٦٩.

(٣) لوني نصيره، مصدر سابق، ص٤.

٣- **تحديد الإشكالية**: يتميز النص القانوني بأنه يحتوي على قاعدة قانونية وضعت بأسلوب الفرض والحكم، لكن هذا الفرض نظري قد يحدث وقد لا يحدث وقد يكون متغير" لأن القاعدة القانونية تكون موجزة وقد يشوبها الغموض أو النقص أو تعارضها أو تناقضها مع قواعد أخرى في نفس القانون أو في قانون آخر، وهذا يتطلب تحديدها والإجابة عليها[١].

الفرع الثالث

خطة التعليق (المناقشة)

بعد استخراج الفكرة العامة والأفكار الأساسية والإشكالية يتم وضع خطة متوازنة لتقسيمات البحث في حدود موضوع النص لتتم مناقشته بطريقة تحليلية انتقادية في عناوين الخطة من مقدمة وصلب الموضوع والخاتمة، وكما يأتي:

١- **المقدمة:** تقديم وعرض عن المسألة القانونية المراد التعليق عليها بشكل موجز ومركّز، وتتكون عناصر المقدمة المتمثلة في إبراز الاطار العام للنص القانوني وموضوعه، وأهمية الموضوع، وإثارة إشكالية النص منتهياً بتقسيم خطة التعليق للإجابة على إشكالية النص.

٢- **صلب الموضوع:** يكون التعليق على النص القانوني على وفق الخطة المقترحة لشرح الأفكار ونقدها، وإبداء الآراء مع تبريرها في حدود النص، وعلى الأسس القانونية التي تخدم الموضوع[٢]، بالاستعانة بقوانين دولة النص أو قوانين دول أخرى والآراء الفقهية والاجتهادات القضائية، وأية معلومات متوفرة، وتكون الدراسة موضوعية وشخصية.

---

(١) إلياس جوادي، دروس في تحليل نص قانوني، (٢٠٢١)، نقلاً عن شبكة إدخال المعلومات العالمية على الموقع elearning.univ-eloued.dz بتاريخ (٢٠٢٣/١٢/١٥)، في الساعة ١٠:٣٧ مساءً.

(٢) لوني نصيره، مصدر سابق، ص٥.

٣- **الخاتمة:** هي خلاصة الجهد العلمي الذي بذله المعلق، وتكون هي الاستنتاجات التي توصل اليها في عمله، والتوصيات هي مقترحات لمعالجة إشكالية النص بالتعديل أو إعادة صياغته أو طرح صيغة أخرى أو تعديل احكامه أو إزالة التناقض مع أحكام نصوص أخرى وغيرها.

المبحث الثاني

المرحلة التحريرية أو التنفيذية (مناقشة وتقويم النص)

في هذه المرحلة نقوم بتحليل النص بتفكيكه وتجزئته إلى عناصره الاساسية، وبيان أجزائه ومكوناته[١]، ثم بعد ذلك نقوم بالتعليق على النص بتفسير وتوضيح موضوع النص من خلال أسلوب المناقشة (مناقشة نظرية وتطبيقية) فإما أن نؤيد النص لدقته ووجاهته، أو ننتقد النص والدفاع عن وجهة نظرنا وسندنا المستقيان من معلوماتنا، ووضع الحلول بالإجابة على اشكالية النص سواء في الفرض أو الحكم.

لذا سنقوم بتقويم النص من الوجهة القانونية، ومن ثم من الوجهة غير القانونية في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول

تقويم النص من الوجهة القانونية

في هذا المطلب سنبين موقف القوانين، والفقه، والقضاء من النص القانوني المراد التعليق عليه في الفروع الآتية:

الفرع الأول

موقف القوانين من النص

يعمل المقيم على تقييم النص القانوني بمقابلة النص مع نصوص القانون الأخرى، وقوانين أخرى لنفس الدولة ودستورها والاتفاقيات والمعاهدات الدولية المصادق

(١) يراجع: فليح كمال، ملخص محاضرات مقياس منهجية البحث العلمي، (جامعة الاقوه منتوري، قسنطينة١، كلية الحقوق، | ٢٠٢١-٢٠٢٢)، ص١٥.

عليها، وقوانين الدول الأخرى فيما يتعلق بنفس القاعدة القانونية التي يتضمنها النص، وهل النص عام أم هل هو خاص. يتضمن نظام عام أم مفسر أم مكمل. هل النص أصلي أم هل هو معدل، مفسّر أم مستقل... وغيرها[١]، والمشرع يملك حق سد القصور التشريعي من خلال إصدار تشريع جديد أو تعديله.

الفرع الثاني

موقف الفقه من النص

يقصد بالفقه سواء الفقه الإسلامي الذي هو: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية"[٢]، أو الفقه القانوني أو شراح القانون، وهل النص مستقى من أي منهما، وهل الفكرة التي تبناها النص قديمة مهجورة أم هل هي حديثة، وبيان موقف الفقه المشار إليه أعلاه مؤيد أم معارض، ولماذا والسبب، ولماذا تبنى المشرع موقف فقهي دون آخر[٣].

(١) منهجية التعليق على النص القانوني، المكتبة القانونية الالكترونية، مقالة منشورة على شبكة ادخال المعلومات العالمية وعلى الموقع:
www.biblojurist.club/2018/04/blog-post-85html
وبتاريخ (٢٠٢٤/٣/٣١)، الساعة ١١:٠٠ مساءً.

(٢) مصطفى الزلمي وعبد الباقي البكري، المدخل لدراسة الشريعة الاسلامية، (مطبعة التعليم العالي– الموصل)، ص١٣١.

(٣) موقع محاماة نت، كيفية التعليق على نصوص المواد القانونية، مقال منشور على شبكة ادخال المعلومات العالمية، وعلى الموقع http://www.mohamah.net/law بتاريخ (٢٠١١/٣/٣١)، الساعة ١١:٠٠.

الفرع الثالث

موقف القضاء من النص

إذا كان النص القانوني واضح، فإن القضاء يطبق النص في لفظه أو فحواه، ولكن قد يعتريه قصور تشريعي نتيجة لظروف المجتمع وتطلعاته، والتقدم العلمي ومبتكرات الحياة. لذا نجد أن القضاء يتصدى لهذا القصور التشريعي المتمثل في غياب النص أو نقصه أو غموضه أو تعارض بين النصوص وغيرها تحت عنوان الاجتهاد القضائي في التفسير(١)، إذ لا يمكن للقاضي أن يحتج بعدم الحكم في القضية المنظورة أمامه بحجة القصور في التشريع، إذ بإمكانه في فقدان النص الحكم بالعرف، فإذا لم يجد فبمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية، فإذا لم يجد فبمقتضى قواعد العدالة(٢).

أما في حالة غموض او نقصان النص، فبإمكانه الرجوع إلى الأسباب الموجبة للقانون أو مذكرته التفسيرية أو المرجع الذي استقى منه النص، فضلاً عن التفسير المتطور للقانون نتيجة لطبيعة الحياة وتجددها. كما أن له الحق في الاسترشاد بأحكام القضاء والفقه في العراق، فإذا لم يجد يسترشد بقوانين الدول التي تتقارب قوانينها مع قوانين العراق(٣).

أما حالة التعارض بين النصوص سواء في قانون واحد أو عدة قوانين فيكون معالجتها من القاضي، فإذا كانت بنفس القوة ومختلفة بالتاريخ فإنه يأخذ بطريقة النسخ

---

(١) عواطف عبد المجيد الطاهر، |" القصور في التشريع" | ، |مجلة دجلة|، التي تصدرها كلية دجلة الجامعية الاهلية، المجلد | الثاني |، العدد الاول، (مارس٢٠١٩)، ص ٦١.

(٢) المادة (١) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١، ولمزيد من التفصيل يراجع: عواطف عبد المجيد الطاهر، مصدر سابق، ص ٦٦ وما بعدها.

(٣) نفس المادة السابقة، ولمزيد من التفصيل يراجع: عواطف عبد المجيد الطاهر، مصدر سابق أعلاه ص ٦٦، وما بعدها، وفي هذا السياق يراجع: المادة الأولى من قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ المعدل، والمادة (٣) من قانون الإثبات العراقي رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩، والمادة (٣٠) من قانون المرافعات العراقي رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩.

أي التاريخ اللاحق ينسخ السابق. أما إذا كانت مختلفة في القوة فإنه يأخذ بقاعدة التدرج القانوني أي القانون الأعلى يسري على الأدنى، وإذا تعارض نص عام مع خاص، فإن الخاص هو الذي يسري[١].

وهنالك تعارض يطلق عليه (عملي) ويقصد به تعارض قاعدتين فتعمل إحدى القاعدتان على تخفيف النتائج والآثار التي نشأت عن القاعدة الثانية، كما لو كان قانون الجنسية الليبي يضع قيوداً كبيرة على الجنسية وهذا تعارض عملي بالأهداف" لأن ليبيا قليلة السكان كبيرة المساحة[٢].

وتجدر الإشارة إلى أنه قد يوجد تعارض في فهم النصوص ويكون ذلك في ترجيح مفهوم عبارة النص على إشارة النص ويرجح ـحدهما على دلالة النص[٣].

المطلب الثاني

تقويم النص من الوجهة غير القانونية

بعد أن بيّنا تقويم النص من الوجهة القانونية في المطلب السابق، سنعرض في هذا المطلب تقويم النص من الوجهة غير القانونية في مبادئ العدل والإنصاف، والاستقرار التشريعي، وأخيراً خصوصية الدولة وفي الفروع الآتية:

(١) عواطف عبد المجيد الطاهر، مصدر سابق، ص ٧١.

(٢) المصدر نفسه، ص ٧١.

(٣) لمزيد من التفصيل في ذلك، يراجع: عبد الوهاب خلاف، ملخص عن كتاب، علم اصول الفقه من القواعد الاصولية اللغوية، نقلاً عن موقع: المجموعة الوطنية للتقنية في شبكة ادخال المعلومات العالمية، وعلى الموقع al-eman.com، بتاريخ (٢٠٢٣/١٢/٢٦)، الساعة ١٠:٠٠ صباحاً.

الفرع الأول

مبادئ العدل والإنصاف

العدالة هي: "الشعور بالمساواة الواقعية لا المجردة، وهي المساواة القائمة على مراعاة الظروف والجزئيات في كل حالة وبالنسبة لكل شخص"(١). وعلى الرغم من وجود صلة وثيقة بين العدل والإنصاف، إلا أن حكم العدل يكون بناء على قوانين خارجية في حين أن حكم الإنصاف يخرج من النفس دون أن يكون بين أكثر من شخص(٢). فقواعد العدالة التي تهدف إلى تحقيق الخير العام للمجتمع وتؤثر في الحياة القانونية في التشريع والقضاء، والتشريع يستقي أحكامه من قواعد العدالة، لأنه يتفق معها في هدف تحقيق الخير للمجتمع(٣)، فتبني كثير من قواعد العدل والإنصاف في صياغة نظريات وأحكام عادلة كنظرية التعسف في استعمال الحق، والظروف الطارئة، والظروف الاستثنائية، وأحكام الملكية الفكرية والفنية والصناعية وغيرها(٤). وقد أخذ القانون المدني العراقي بالقول: يجوز للمحكمة أن تنقص من الالتزام المرهق إلى الحد المعقول إن اقتضت العدالة ذلك(٥). كما أن من تأثيرات قواعد العدالة في انعدام النص، فإن المشرع مكّن القاضي بالحكم على وفق مقتضيات العدالة كما جاء في القانون المدني العراقي(٦).

---

(١) عبد الباقي البكري، المدخل لدراسة القانون والشريعة الاسلامية، (مطبعة الآداب – بغداد | ١٩٧٢)، ص ١٨٤، نقلاً عن عبد الباقي البكري وزهير البشير؛ المدخل لدراسة القانون، (جامعة بغداد | دون سنة طبع)، ص ٦٨.

(٢) كتاب القطوف الدانية، نقلاً عن موقع المكتبة الشاملة، وعلى الموقع shamela.wstbook/37742/35 بتاريخ (٢٠٢٤/١/٣)، الساعة ١:١٥ مساءً

(٣) عبد الباقي البكري وزهير البشير، مصدر سابق، ص ٧٢.

(٤) المصدر السابق، ص ٧٣.

(٥) المادة ١/١٤٦ من القانون المدني العراقي.

(٦) المادة: (٢/١) من القانون المدني العراقي.

الفرع الثاني

الاستقرار الاجتماعي

الاستقرار الاجتماعي يتحقق بانعدام المشاكل الداخلية والخارجية كالحروب، والقانون يحفظ كيان المجتمع من التفكك والعدوان الخارجي[١]. فالعلاقة وثيقة بين القانون والمجتمع بالتأثير والتأثر[٢]، إذ إن الاستقرار الاجتماعي يكون بسبب السياسة التشريعية الناجحة بحفظ النظام العام والآداب العامة والأمن العام والصحة العامة وغيرها، بما يحفظ المجتمع واستقراره، فيتدخل في حماية الطرف الضعيف كالقاصرين والفقراء وغيرهم، ولكن إذا كانت السياسة التشريعية تتسم بكثرة التشريعات السريعة بالتعديل أو الإلغاء أو إصدار نصوص جديدة يؤدي إلى فقد المجتمع لثقته بالقانون وارتباكه والإخلال بالاستقرار الاجتماعي في استقرار وحسن سير المعاملات.

أما تأثير الاستقرار الاجتماعي على القانون يكون في استقرار المجتمع على اتباع قواعد مستقرة عندهم في تعاملهم" لأنها تعبر عن حاجاتهم العملية على وفق التطور للظروف الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية وضرورات الحياة فالمجتمع هو الذي يوجد القانون لتنظيمه على وفق مصلحته[٣].

تأسيساً على ما تقدم فإن القانون يستجيب لحاجة المجتمع وتطوره في التوفيق بين المصالح المتعارضة في المجتمع وتحقيق الحياة المستقرة السعيدة له.

---

(١) عبد الباقي البكري وزهير البشير، مصدر سابق، ص ٢٩.

(٢) هنالك من جمع بين علم القانون وعلم الاجتماع وكان نتاج هذا الجمع هو علم الاجتماع القانوني، احمد فازع عبد الرزاق، |"فن صياغة النصوص القانونية"|، بحث منشور في |مجلة كلية دجلة الجامعة|، المجلد |٦|، العدد ٢، (نيسان ٢٠٢٣)، ص ٣٧٩.

(٣) الديمقراطية شبة المباشرة تضمن صدور قوانين متفقة مع رغبات الشعب وميوله، وهذا يحقق الاستقرار التشريعي.

الفرع الثالث

خصوصية الدولة

يقصد بخصوصية الدولة ان النظام السياسي والقانوني والاجتماعي والاقتصادي يقوم على فلسفة الدولة التي تبناها سواء اشتراكياً أم رأسمالياً أم اسلامياً. فوظيفة القانون يجب أن تنسجم مع فلسفة الدولة، فالمذهب الرأسمالي يقدس الفرد والحرية بقواعده المكملة المفسرة للإرادة في حين أن المذهب الاشتراكي يغلب مصلحة المجتمع وكثرة تدخل الدول بقواعدها الآمرة، فتقويم النص القانوني يكون على وفق انسجامه مع فلسفة الدولة أو عدمه، إذ إن ظهور نظام سياسي جديد ينتج عن ظهور أوضاع قانونية جديدة تستلزم إصدار نصوص قانونية جديدة، وأن القاضي لا يطبق النص الذي لا ينسجم مع الأوضاع الجديدة في المجتمع ونظامه السياسي الجديد فيضطر الى خلق قاعدة قانونية بسبب تغير فلسفة الحكم في الدولة، وهذا ما يطلق عليه صورة القصور المزيف (غير الحقيقي)، أي أن القاضي يصطنع القصور من القانون ليحكم على وفق فلسفة الحكم الجديدة[١].

الخاتمة

بعد إنهاء دراستنا لموضوع ((منهجية التعليق على النصوص القانونية)) ستكون خاتمة دراستنا في بيان ما هي النتائج التي توصلنا اليها، والتوصيات والمقترحات، وطرح مواضيع جديدة للدراسة، وكما يأتي:

أولاً: النتائج

١- يذكر الباحث النتائج التي توصل إليها في اختياره للنص القانوني للتعليق عليه إما بالموافقة على النص مع بيان الأسباب، أو إثارة مشكل قانوني في النص باتباع طرائق علمية منظمة في تحليل وتفسير النص ومناقشته وتقويمه وبيان رأي الباحث فيه على وفق منهج علمي عملي يمكنه من استخلاص نتائج التعليق.

(١) عواطف عبد المجيد الطاهر، مصدر سابق، ص ٦٨.

٢- تعتمد منهجية التعليق على النصوص القانونية وعلى قدرات الباحث العلمية ومهاراته الفقهية والعملية التي يمتلكها.

٣- التعليق على النص قد يكون في اتفاقية أو دستور أو قانون أو مرجع فقهي أو وثائق علمية.

ثانياً: التوصيات والمقترحات

١- نوصي بتدريس مادة منهجية التعليق على النصوص القانونية لطلبة كليات ومعاهد القانون والقضاء حتى يتمكن العاملون في المجال القانوني كيفية فهم النصوص والتعامل معها.

٢- تقديم اقتراحات على النص القانوني بإلغائه أو تعديله أو إضافة نص لتصويب النص القانوني المشكل سواء في الصياغة أم الفرض والحكم، مع مراعاة ظروف إصدار النص والأسباب الموجبة له.

٣- نقترح أن تتوفر الشروط الآتية في المعلق على النصوص القانونية، وهي:

أ. أن ينحصر التعليق على النص القانوني بالمتخصصين في القانون من أساتذة الجامعات والقضاة والمحامين القدامى الذين على ممارستهم المهنة مدة لا تقل عن (٢٥) سنة.

ب. أن يكون المعلق على معرفة بالنصوص القانونية التي تتعلق بموضوع النص المراد التعليق عليه، وموقف الفقه والقضاء والقانون المقارن.

ج. أن يكون التعليق على شكل بحث أو دراسة نظرية وتطبيقية ضمن خطة علمية لإبراز القاعدة التي يتضمنها النص.

د. على المعلق الالتزام بالقانون والأعراف والتقاليد العلمية ضمن حدود وقيود النقد المباح، واستعمال الألفاظ المناسبة، وأن يتوخى المصلحة العامة.

ه. أن ينشر التعليق في مجلة قانونية علمية محكمة متخصصة، وليس في الصحف ووسائل الإعلام الأخرى.

و. يستطيع الباحث من خلال تعليقه على النص القانوني أن يطرح عدة مواضيع تتعلق بموضوع تعليقه للدراسة والبحث.

ز. كما يمكن للباحث (المعلّق) أن يطرح مواضيع للدراسة لها صلة بموضوع تعليقه مثل: كيفية صياغة مشروعات القوانين والنصوص القانونية، معالجة القصور التشريعي، التحليل والتفسير القانوني للنصوص، التفويض التشريعي، التعليق على استشارة قانونية.

نموذج تطبيقي للتعليق على نص قانوني

بعد أن انتهينا من دراسة منهجية التعليق على النصوص القانونية، نرى من المهم في أن نختتم بحثنا هذا بنموذج تطبيقي للتعليق على نص قانوني وكما يأتي:

التعليق على نص المادة (١٣/ثانياً) من قانون ديوان الوقف السني

نص الفقرة (ثانياً) من المادة: ((يتولى الديوان (ديوان الوقف السني) الرقابة على الوقف الملحق، ومحاسبة متوليه سنوياً، وإدارته عند انحلال التولية أو وفاة المتولي، أو سحب يده...)).

١- التحليل الشكلي، ويشمل:

أ- هوية النص: هو نص في تشريع قانوني خاص محلي.

ب- موقع النص: قانون ديوان الوقف السني العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠١٢، منشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٢٥٤) في ٢٠١٢/١٠/١٥، الفصل السابع (ادارة الوقف)، المادة (١٣)، الفقرة ثانياً.

ج- مرجعية النص: قوانين وأنظمة إدارة الأوقاف العراقية السابقة، والشريعة الإسلامية.

د- البناء المطبعي للنص: ورد النص بعدة فقرات قصيرة مرتبطة مع بعضها بحروف العطف (الواو)، والأفكار الأساسية الواردة في النص هي الرقابة على الوقف الملحق ومحاسبة متوليه، وإدارته، والأفكار الفرعية هي إدارته عند انحلال التولية على الوقف

الملحق أو وفاة المتولي أو سحب يده...، وأهم المصطلحات الواردة فيه هي: الوقف الملحق، الرقابة، المحاسبة، الإدارة.

هـ- البناء اللغوي والنحوي للنص: يتضمن النص مصطلحات قانونية معروفة مثل: الوقف الملحق، التولية، وكذلك مصطلحات متداولة مثل: المحاسبة، الإدارة، الوفاة.. فضلاً عن ذلك فإن أسلوب الصياغة التشريعية ليس قوياً متيناً" لأن مصطلح انحلال يغني عن مصطلح وفاة أو سحب يد المتولي ، وإن النص مرتبط بالرقابة على الوقف الملحق وإدارته.

و- البناء المنطقي للنص: الاسلوب المتبع في صياغة النص كان أسلوباً استقرائياً يراد به تطبيق هذا الحكم الخاص الجزئي على حكم عام كلي على الأوقاف الملحقة جميعها، بأسلوب خبري للإعلام والأخبار والتأكيد، وأن الصياغة شارحه ومفسره في عبارتها الأخيرة في القول: ((أو وفاة المتولي أو سحب يده))، فضلاً عن كون الصياغة مرنة في فقرتها الأولى: ((الرقابة على الوقف الملحق)).

ز- غاية النص: الاسباب الموجبة لإصدار النص من أجل تنظيم ديوان الوقف السني وتحديد تشكيلاته ومهامه.

ح- ظروف إصدار النص: لمعالجة مسائل تنظيمية ادارية تتعلق بإدارة الأوقاف السنية المضبوطة والملحقة.

ط- طبيعة النص: النص ينتمي إلى فرع القانون الخاص يتعلق بالنظام العام للأوقاف عموماً، والرقابة والمحاسبة في إدارة الوقف الملحق المتعلق بالأحوال الشخصية.

٢- التحليل الموضوعي للنص القانوني، ويشمل:

أ- شرح مصطلحات النص: حصر مصطلحات النص وهي: الوقف الملحق، المتولي، المحاسبة، الإدارة، انحلال التولية... ومن ثم شرحها ، وهي مستعملة في محلها.

ب- فقرات النص: تشمل فقرة (الرقابة على الوقف الملحق) وهي الإشراف على الوقوف التي يديرها المتولي الخاص، وفقرة (محاسبة متوليه سنوياً)، أي: تقديم حسابات الوقف من المتولي الخاص من إيرادات الوقف (مصروفاته معززة

بالوثائق والمستندات، وفقرة (وإدارته عند انحلال التولية)، أي في حالة وفاة المتولي أو عزله أو سحب يده أو استقالته او ترك الوقف دون متول له، علماً أن الرابط الذي يربط كل فقرة بأخرى هو عنصر الإدارة.

ت- الفكرة العامة للنص: تتمحور في إدارة الوقف الملحق عند انحلال التولية عليه ومحاسبة متوليه.

ث- الأفكار الأساسية: هي في رقابة ديوان الوقف السني للوقف الملحق، ومحاسبة متوليه، وإدارة الوقف الملحق عند انحلال التولية.

ج- تحديد الإشكالية: تتضمن توجيه أسئلة لإيجاد جواب مناسب لها وفي هذا النص تثار التساؤلات الآتية:

أولاً- هل الوقف الذري من الأوقاف الملحقة التي يحق لديوان الوقف السني مراقبته ومحاسبة متوليه سنوياً.

ثانياً- هل يحق لديوان الوقف السني إدارة الوقف الذري عند انحلال التولية عليه أو إهماله من المتولي.

٣- خطة التعليق، وتتضمن:

أ-المقدمة.

ب- صلب الموضوع: بوضع خطة التعليق، وهي:

المبحث الأول: تعريف الوقف وأقسامه.

المطلب الأول: تعريف الوقف وأقسامه من حيث الموقوف عليه.

الفرع الأول: تعريف الوقف.

الفرع الثاني: اقسام الوقف من حيث الموقوف عليه.

المطلب الثاني: أقسام الوقف من حيث الإدارة.

الفرع الأول: الوقف المضبوط.

الفرع الثاني: الوقف الملحق .

المبحث الثاني: التولية على الوقف الذري ومحاسبته وعزله.

المطلب الأول: التولية على الوقف الذري.

الفرع الأول: المتولي الخاص على الوقف الذري.

الفرع الثاني: المتولي العام على الوقف الذري.

المطلب الثاني: نصب ومحاسبة وعزل متولي الوقف الذري.

الفرع الأول: تنصيب المتولي على الوقف الذري.

الفرع الثاني: محاسبة وعزل المتولي على الوقف الذري .

الخاتمة

Funding

The author declare that he has no known competing financial interests or personal relationships that could have appeared to influence the work reported in this paper.

Conflicts of interest

The author declare that there Is no conflict of Interest

References

First: Dictionaries

1- Omar. Ahmed, Dictionary of Contemporary Arabic Language, Vol. 3, (World of the Book, Without place of publishing | 1429 A.H./2008 A.D.).

2- Al-Razi. Mohamed, Mukhtar AlSihah, (AlRisala House – Kuwait | Without a year of publication).

3- Al-Munjid Alabjadi, (AlMashriq House, Beirut | 1967 A.D.).

Second: Legal Books

1. Al-Delaimi. Achyad, Fundamentals of Legal Research, (House of New University – Alexandria | 2019).
2. Al-Mufti, Osama, Law: Its Origins, development and the Legal Rule from Urocagina until Nowadays, (Without a place of publishing, without a date of printing).
3. Al−Fadhli. Jaafar, & Al Fadhl. Monther, Approach to the Legal Sciences, (Mosul University | 1987).
4. Badawi. Abdulrahman, Methodology of Researches and Humanities Studies, (Al−Maarif House, Susa, Tunisia | 1998 A.D.).

5. Al−Bakri. Abdulbaqi, & Al− Basheer. Zoheir, Approach to Study Law, (Baghdad University, without a date of publishing).
6. Kamal. Fleh, A brief of Lectures of Scientific Research Scale, (AlAfomentoori University, Qasantina 1, College of Law | Academic Year 2021-2022).
7. Al−Obaidi. Aowad, Explaining the Legal Texts Using the Legislation Wisdom of the Texts, (AlImam Library House, Tripoli, Lebanon, 1433 A.H. | 2012 A.D.).
8. Bakr. Esmnet, Scientific Research Principles, (Zain Legal Publications, Beirut | 2015 A.D.).
9. Al−Zilmi. Mostafa, The Connection between Logic and Law, (Shafeeq Press – Baghdad | 1406 A.H./1986 A.D.).
10. Huhu. Melod, Methodology of Analyzing the Legal Texts, (The Arab Democratic Center, Berlin | 2021 A.D.).
11. Al -Zalmi. Mostafa, & Al −Bakri. Abdulbaqi, Approach to Study The Islamic Sharea, (Higher Education Press – Mosul).

Third: Published Researches

1. Abdulrazzaq. Ahmad, The Art of Formulating the Legal Laws, a (Research published in Journal of Dijla University College, Vol. (6), No. (2), |April, 2023) A.D.
2. Al-Tahir. Aawatif, Insufficiency in Legislation, a (Research published in Dijla Journal issued by Dijla University College, Vol. (2), No. (1), | May, 2019) A.D.

Fourth: Internet sites:

1- Ghareeb. Ibraheem, & others, Analyzing the Legal Texts; between Theory and Application, from the international

network for information input: http://alhoriaatmaroc.yoo7.com.

2- Abdulhameed. Abu Esa, The methodology of commenting on the judicial verdicts (a research published in Sebrata University Scientific Journal, No. (4), December, 2018, P. 31; The methodology of commenting on the legal articles, P. 1 (An article published on AlShurooq Net) and on the international Net on the site: http://montada.echoroukonline.com, 28/3/2017, at 11:50 AM

3- BanaFi. Rinas, The Intellectual Methodology, Bases and Concepts, (The AlGerian Encyclopedia for Political and Strategic Studies), from the international network for information input: www.politics-dz.com

4- Fareda. Siqlab, Lectures of the Methodology of Legal Sciences, (University Academic Year | 2017-2018), from the international network for information input: www.elearning.univ-bejaia

5- Pedagogic team of the private international law subject, the methodology of commentary on the legal texts, a research published on the internet, elmouhami.com/wp-content/uploads/2017 on 9/9/2024, at 11:08 AM.

6- The site: mouhamah.net, how to comment on the articles legal texts, an essay published on the international web, http://www.mohamah.net/law, on 31/3/2011 at 11:00 AM.

7- Tulais. Salih, Methodology of Studying The Law, (Zain Legal Publications, Beirut | 2010). from the international network for information input: www.droit.ul.edu-1b/itdex.php/research

8- Al−Hajjar. Oaday , The Methodological Principles of Commenting the Holy Quranic Text, from the international network for information input: www.almerja.com

9- Khallaf. Abdulwahab, brief of the book: (Fiqh Fundamentals Science from the Linguistic Fundamental Rules), from the international network for information input: www.eman.com

10- Naseerah. Loony, Methodology of Commenting on the Legal Texts with a model applied, http://www.mizandz.com

11- Khattab. Dhyaa., The Art of Judgment, (Institute of Arab 1404 A.H./1984 |Researches and Studies, Baghdad A.D.).

12- Al−Qutoof Al−Daneyah, from the international network for information input: www.shamela.wstbook

13- Jawadi. Murad., Lessons in Analyzing a Legal Text, (2021), from the international network for information input: www.elearning.univ-eloued.dz

14- Murad. Abdulfattah, Fundamentals of Commenting on The Legal Texts and Judicial Verdicts, a research published in the Journal of Justice and Law, issued by The Palestinian Center of Attorneys and Judiciary System Independence (Equality), No. (7), (2007), from the international network for information input: www.musawa.ps

15- Analyzing the Legal Text between Theory and Application, the site of AlHurreyat Organization for communication of The Justice Sector Employees in Morocco, from the international network for information input http://alhoriyatatmaroc,y007.com/t1163-topic

16- Yousif. Mohammed, Legal Explanation of Texts, an article published in AlMuthaqqaf Newspaper, No. (4953), from the international network for information input http://facebook.com

17- Al−Shukri. Ali, How to Write A scientific Legal Research and how to Comment on Legal Texts and

Judiciaru Verdicts, A research published in Kufa Iraqi Journal, No. (16), from the international network for information input www.iasj.netliasj?fune=fultext ald=59794

18- Methodology of commentary on the legal texts, the legal electronic library, an article published on www.biblojurist.club/2018/04/blog-post-85html on 31/3/2024.

Fifth Iraqi Laws

1. Civil Affairs Iraqi Law No. (188) in 1959.
2. Entails Management Law No. (64) in 1966.
3. Iraqi Civil Law No. (40) in 1951.
4. Iraqi Affirmation Law No. (107) in 1979